

مرسوم أميري رقم (٤١) لسنة ٢٠٢٢ م

بشأن

إنشاء هيئة الشارقة للثروة السمكية

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية
وتعديلاته،
والقانون رقم (٤) لسنة ٢٠١٧ م بشأن النظام المالي لحكومة الشارقة ولائحته التنفيذية،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،
رسمنا بما هو آت:

المادة (١)

تُنشأ بموجب هذا المرسوم هيئة حكومية في إمارة الشارقة تسمى:
" هيئة الشارقة للثروة السمكية "
تتمتع بالشخصية الاعتبارية والأهلية القانونية اللازمة لتحقيق أهدافها ومباشرة اختصاصاتها.

المادة (٢)

يصدر قانون بتنظيم هيئة الشارقة للثروة السمكية وأهدافها واختصاصاتها وكافة شؤونها.

المادة (٣)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الأحد: ٢٣ رمضان ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٢٤ أبريل ٢٠٢٢ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة